

## المجلس (3) | #شرح\_سنن\_ابن\_ماجه | الشيخ عبد المحسن

### العباد البدر | #الشيخ\_عبدالمحسن\_العباد #ابن\_ماجه

عبدالمحسن البدر

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على عبد الله ورسوله نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين اما بعد  
قال الامام الحافظ ابن ماجة القزويني رحمه الله تعالى قال في سننه في باب تعظيم حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم -

00:00:02

والتفليظ على من عارضه الحديث الثالث قال حدثنا ابو مروان محمد بن عثمان العثماني قال حدثنا ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن ابن عوف عن ابيه عن القاسم ابن محمد عن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وعلى الله -  
00:00:25  
وسلم قال من احدث في امرنا هذا ما ليس منه فهو رد باسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وسلم وببارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين -  
00:00:53

اما بعد وقد اورد الامام ابن ماجة رحمه الله في هذا الباب باب تعظيم حديث الرسول صلى الله عليه وسلم على من عارض اورد في  
هذا الحديث عن عائشة رضي الله عنها وارضاها -  
00:01:13

قال عليه الصلاة والسلام من احدث في امرنا هذا ما ليس منه ورد وذلك وهو يدل على ما ترجم له المصنف من جهة ان المحافظة  
على السنن والابقاء عليها ولزومها -  
00:01:32

والحرص على تطبيقها آآ فيه تعظيم حديث الرسول صلى الله عليه وسلم وان من احدث بهذا الدين ما ليس منه واضاف اليه شيئا من  
البدع والمحدثات فان هذا فيه معارضة -  
00:01:52

ومخالفه بما جاء به الرسول عليه الصلاة والسلام حيث احدث في دينه في دين الله ما لم يشرعه الله لا في كتابه ولا في سنة رسوله  
صلوات الله وسلامه وبركاته عليه -  
00:02:19

وهذا الحديث قاعدة عظيمة من قواعد الشريعة ويا ان الانسان اه يتبع الحق والهدى ويترك ما حالفه مما احدث في الدين والحق هو  
اتباع الرسول عليه الصلاة والسلام فيما جاء به من الكتاب والسنة -  
00:02:38

وعدم الزيادة على ذلك لاحداث امور ما انزل الله بها من سلطان وهو ايضا اه مشتمل على احد الركتين الذين عليهما مدار قبول  
الاعمال وذلك ان الاعمال المقبولة عند الله عز وجل -  
00:03:03

لابد فيها من امررين ان تكون خالصة لله وان تكون مطابقة لسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم الاخلاص تجديد الاخلاص لله وحده  
هذا حق الله عز وجل الذي لا يشاركه فيه غيره -  
00:03:31

فاي عمل من الاعمال يتقرب الى الله ويكون قد اشرك مع الله غيره ولم يكن خالصا لوجه الله فانه لا ينفع صاحبه عند الله وكذلك  
العمل اذا كان خالصا لله -  
00:03:53

ولكنه لم يكن على السنة بمعنى انه كان نبيا على بدعة فانه يكون مردودا على صاحبه وانما يقبل منه اذا توفر فيه الامرمان الاخلاص  
والمتابعة الاخلاص لله وحده وهو مقتضى شهادة ان لا اله الا الله -  
00:04:12

والمتابعة للرسول صلى الله عليه وسلم وهي مقتضى شهادة ان محمدا رسول الله صلى الله عليه وسلم ولهذا يقول في فرح  
الطحاوية توحيدان لا نجا للعبد الا بهما توحيدان لا نجا للعبد الا بهما -  
00:04:32

توحيد الرسول وتوحيد المرسل توحيد المرسل وهو الله بالخلاص وان تكون الاعمال لله خالصة وتوحيد الرسول توحيده بالمتابعة  
معنى انه يتلزم بما جاء به وان يكون عمله طبقا لما جاء به - 00:04:51

رسول الله صلوات الله وسلامه وبركاته عليه وهذا هو معنى شهادة ان لا اله الا الله وشهادة ان محمد رسول الله توحيد المرسل  
بالخلاص وتوحيد الرسول بالمتابعة توحيد المرسل هو الله سبحانه وتعالى بالخلاص له - 00:05:12

والخلاص العبادة له وتوحيد الرسول صلى الله عليه وسلم بمتابعته معنى هو الذي يتلزم بكلامه ويلتزم بأمره ونفيه وهو الذي آلا  
يسوغ الإنسان الخروج عما جاء به ويلزمه اتباع ما جاء به صلوات الله وسلامه وبركاته عليه - 00:05:29

فإذا أمرنا إنسانين لابد منهما في قبول أي عمل للخلاص والمتابعة للخلاص لله وحده والمتابعة للرسول صلى الله عليه وسلم وهذا  
الحديث الذي معنا فيه لزوم المتابعة للرسول عليه الصلاة والسلام - 00:05:50

وان الإنسان يكون في اعماله وفي تقربه إلى الله عز وجل سائرا على هذا المنهاج وعلى هذا المنوال الذي هو اتباع الرسول عليه  
الصلاوة والسلام بمعنى انه يمثل ما جاء به من الأوامر - 00:06:08

وينتهي عما جاء عنه من النواهي ويصدق ما جاء عنه من الأخبار وان تكون عبادته لله عز وجل مطابقة لما جاء به عليه الصلاة  
والسلام فلا تكونوا على البدع والمحاذيات والمنكرات التي ما أنزل الله بها من سلطان - 00:06:24

وهذا الحديث يدل على رد البدع كلها وان كل ما لم يأتي عن الرسول عليه الصلاة والسلام من ما يتقرب به الله عز وجل فانه يجب  
اه رده وتركه وعدم الاقبال عليه ورفضه ولذلك لانه من الاحاديث في دين الله ما لم يؤذن به الله - 00:06:44

والله عز وجل قد اتم الشريعة واتم الدين واكمل الدين ليس فيه نقص والله تعالى يقول علينا ما اكملت لكم دينكم واتممت عليكم  
نعمتي ورضيت لكم الاسلام دينا ويقول الامام مالك ابن انس رحمه الله كما ذكره الشاطبي في الاعتصام - 00:07:09

يقول الامام مالك رحمه الله من قال ان في الاسلام بدعة حسنة وقد زعم ان محمدا خان الرسالة لان الله تعالى يقول اليوم اكملت لكم  
دينكم ثم قال الامام مالك رحمه الله فما لم يكن يومئذ دين لا يكون اليوم دينا - 00:07:29

ما لم يكن في زمان محمد صلى الله عليه وسلم واصحابه فانه لا يكون دينا الا قيام الساعة لأن الدين هو ما جاء به الرسول عليه  
الصلاحة والسلام وتلقاه اصحابه الكرام - 00:07:48

ولهذا النبي عليه الصلاة والسلام لما سئل عن الفرقة الناجية قال هم الجماعة وفي لفظ من كان على ما اعان عليه واصحابه ان كان  
على ما انا عليه واصحابه فهذا هو الذي - 00:08:01

من الفرقة الناجية الملزوم بما جاء في كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم يعبد الله على بصيرة على حق وهدى آلا مستمد من  
كتاب الله ومن سنة رسوله صلوات الله وسلامه وبركاته عليه - 00:08:15

واذا وجد اي عمل من الاعمال محدث في دين الله ليس له اساس في الكتاب والسنة ولم يكن دل عليه كتاب الله عز وجل وسنة  
رسوله صلى الله عليه وسلم - 00:08:33

فإن كان هذا العمل يكون مردودا على صاحبه لانه من محدثات الامور مما احدث في دين الله بغير اذن من  
الله عز وجل وبغير شرع من الله - 00:08:47

من احدث في امرنا هذا والامر هنا المقصود به الدين يعني ما نحدث في ديننا ما ليس منه مما لم يأتي بالكتاب  
والسنة فانه مردود على صاحبه ويكون بدعة - 00:09:07

قوله رد بمعنى مردود مثل حب بمعنى محظوظ كما جاء في زيد بن زيد ابن هذا حب رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني محظوظ  
والرد بمعنى المردود فهو رد بمردود عليه - 00:09:23

ومنه ومثله ما جاء في حديث العسير الذي اه الذي زنا بامرأة من استأجره ثم اخذ منه غنما ووليدة فلما علم الرسول صلى الله عليه  
وسلم بذلك قال الغنية الوليدة والغنم رد عليك - 00:09:43

الوليدة والغنم رد عليك يعني مردود عليك لان هذا يعني آلا صلح وعمل اه مبني على خلاف ما جاء في كتاب الله وسنة رسوله صلى

الله عليه وسلم ولأخذ الغنم - 00:10:04

ويأخذ ولديه لانه مقابل الزنا بامرأته ويكون هذا هو العقوبة هذا عمل غير صحيح وما اخذه في مقابل هذا الصلح الباطل فانه مردود عليه الغنيمة الغنم والوليدة رد عليك الوليدة الامة - 00:10:22

الغنم والوليدة رد عليك مردود عليك. من احدث في امرنا هذا ما ليس منه فهو رد وهذا اللفظ متفق عليه بين البخاري ومسلم من احدث في امره هذا اللفظ الذي رواه اه ابن ماجه - 00:10:46

لهذا اللفظ جاء في الصحيحين من احدث في امرنا هذا ما ليس منه فهو رد وجاء في صحيح مسلم بلفظ اخر وهو قوله عليه الصلاة والسلام من عمل ليس عليه امرنا فهو رد - 00:11:01

من عمل عملا ليس عليه امرنا فهو رد وهذه اه صيغة وهذا اللفظ اعم من من اللفظ الذي فيه الاحداث بان الاحداث آثاره ان من حصل منه الاحداث بان يكون هو الذي احدث العمل المنكر - 00:11:16

فان العمل الذي عمله مردود عليه الذي مبني على الاحداث لكن من من عمل عملا يشمل ما اذا كان محدثا بهذا الفعل المحرم الفعل الباطل او متابعا لغيره من احدث يعني سواء كان تابعا او متبعا - 00:11:37

سواء كان هذا الذي يعمله تابعا لغيره او هو المحدث له الذي يتبعه غيره وقد جاء الحديث في الصحيحين بلفظ الاحداث وجاء في صحيح مسلم بلفظ اخر وهو العمل وما جاء بلفظ العمل اشمل - 00:12:00

ما جاء بلفظ الاحداث اشمل مما جاء بلفظ الاحداث لانه يشمل ما من عمل وهو محدث ومن عمل وهو متابع للمحسن ومن عمل وهو متابع للمحدث بعض الناس يستهونون البدع - 00:12:19

يعتبرون الامر في ذلك هين ودعوه ان الانسان قصده طيب وانه ما اراد الا الخير وان هذا انما هو قربة الى الله عز وجل فلو لم يأتي عن الرسول صلى الله عليه وسلم - 00:12:38

فان ما دام انه قصد طيب وان الانسان قصده الخير فإذا لا يأس بذلك هكذا يقولون وهذا كلام غير صحيح لأن الشريعة كاملة لا نقص فيها وقد مر في كلام الامام مالك رحمه الله يقول من زعم او من قال ان في الاسلام بالله حسنة فقد زعم ان محمدا قال الرسالة - 00:12:57

يعني معناها ان هذا شيء انه فيه نقص وانها تحتاج الى تكميل والشريعة كاملة ناقصة فيها الشريعة كاملة لا نقص فيها بل هي في غاية التمام والكمال ما ترك النبي عليه الصلاة والسلام شيئا يقرب الى الله الا ودل الامة عليه - 00:13:17

ولا ترك امرا يبعد من الله الا وحدرنا منه. حذر الامة منه ما من عمل يقرب الى الله الا ودليل عليه وما من عمل يبعد من الله الا وحذر الامة منه صلوات الله وسلامه وبركاته عليه - 00:13:40

الاحداث فيه اتهام للشريعة بالنقص وانها تحتاج الى اضافة ولها قال مالك انه قد خان زعم ان محمد خان الرسالة يعني مع انه ما بلغ هذا الشيء للناس بحاجة اليه - 00:13:54

الناس بحاجة لشيء وما بلغهم النبي عليه الصلاة ولها قال فما لم يكن يومئذ يعني في زمان محمد صلى الله عليه وسلم واصحابه ما لم يكن دينا في زمن محمد صلى الله عليه وسلم واصحابه فانه لا يكون اليوم دينا - 00:14:07

الدين في كل وقت هو ما كان عليه اصحاب الرسول صلى الله عليه وسلم واصحابه لا يكون في زمن النبي صلى الله عليه وسلم دين ثم يأتي شيء اخر ولها فان البدع - 00:14:25

اهل القهوة واهل البدع الذين احدثوا تلك البدع والامور المنكرة والعقائد الفاسدة الضالة اهل القهوة والبدع الذين احدثوا تلك العقائد من القدرة والاشعرية المعطلة والمشبهة وما الى ذلك كل هؤلاء - 00:14:40

اتوا بشيء ما كان عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه ويكتفي في بيان بطلانها ان الصحابة ان الرسول ان الصحابة رضي الله عنهم ما كانوا يعرفونها وما كانوا وما كانوا يعملون هذه الاعمال ولا يعتقدون هذه العقائد - 00:15:08

ولو كان حيارا لسبقوا اليه لكنه شر حماهم الله منه وحفظهم منه وابتلى به من جاء بعدهم فلم تكن تلك العقائد الفاسدة والمذاهب

الباطلة التي يعتقدوا اهل البدع والضلالة لم تكن حقا - 00:15:27

لأنها لو كانت حقا لسبق إليها السابقون باحسان. اصحاب الرسول عليه الصلاة والسلام لكنه شر صانهم الله منه ووقاهم الله منه  
وابتلى به من بعدهم معنى هذا ان الذين احدثوا هذه العقائد الفاسدة - 00:15:51

اه خصوا بخیر قبی عن اصحاب الرسول صلی الله علیه وسلم واحفی عن اصحاب الرسول عليه الصلاة والسلام ولم یهتدی اليه  
اصحاب الرسول عليه الصلاة والسلام لو كان حقا لسبقواليه لكنه شر - 00:16:13

حماهم الله منه وابتلاهه من بعدهم يکفي في بيان بطلان هذه المذاهب انها لم يكن عليها اصحاب الرسول صلی الله علیه وسلم وان  
هذا ما احدث في الدين وانها مردودة بهذا النص - 00:16:29

عن رسول الله عليه الصلاة والسلام ودعوى حسن القصد وان الانسان قصده حسن لا يکفي لتسويق العمل بل لابد مع حسن قصده  
نعم وافق من موافقة السنة لا بد مع حسن القصد من موافقة السنة - 00:16:44

لابد مع حسن قصده من موافقة السنة بان يكون هذا الذي يفعله الانسان قصده حسن وافق السنة لم يفعل امرا مبتداعا مخالفا للسنة  
بعدوى ان قصده حسن ويدل ومما يدل على ذلك امران - 00:17:09

الامر الاول الحديث الذي جاء في البخاري ومسلم ان احد الصحابة رضي الله عنهم وارضاهم ضحى يوم العيد عيد الاضحى قبل  
الصلاه وقصده طيب لانه يريد ان ان تطبخ اضحيته - 00:17:29

واذا جاء الرسول عليه الصلاة والسلام من المصلى واصحابه يكون اضحيته اول ما يؤکل اصلی طيب لانه اراد ان يكون الرسول عليه  
السلام واصحابه عندما يأتون من المصلى يأكلون من ذبيحته اول ما يؤکل - 00:17:50

هذا قصدي حسن قصدي طيب لكن الرسول صلی الله علیه وسلم لما علم قال شاة لحم جاتك شاة ولحم يعني مو باضحية لانها  
ما وقعت طبقا للسنة ما وقعت طبقا للسنة لان السنة ان الاضحى يبدأ ذبحها بعد صلاة العيد لا قبل صلاة العيد - 00:18:09

بعد ما يصلى الناس العيد يذبحون لا نجذب قبل الصلاة. قال له شهادتك نجاة لها يعني انها من الذباائح التي تذبح في في ايام السنة  
كلها الناس يذبحون ويأكلون جات لحم ما هي بشاش اضحية - 00:18:32

فحسن قصده ما جعل اضحيته صحيحة ومعتبرة فهذا يبين ان زعم او قول من قال ان حسن القصد يعني يکفي وان الانسان اذا كان  
قصده طيب ما في بأس لا في بأس - 00:18:49

لان النبي صلی الله علیه وسلم قال لهذا الصحابي شاتك الشاة نعم وما اعتبرها اضحية لانها لم تقع مطابقة لسنة الرسول عليه الصلاة  
والسلام ولهذا نقل الحافظ بن حجر فيفتح الباري في شرع - 00:19:08

هذا الحديث وان هذا فيه دليل على انه لابد في العمل من موافقة السنة وانه لا يکفي حسن قصد الفاعل لا يکفي حسن قصد الفاعل لا  
يکفي ان يكون قصد الفاعل حسنا - 00:19:22

بل لابد مع حسن القصد من موافقة السنة لابد من مع حسن قصده من موافقة سنة الرسول صلی الله علیه وسلم الامر الثاني ما جاء  
عن عبد الله بن مسعود رضي الله تعالى عنه - 00:19:39

انه بلغه ان اناسا متخلقين في المسجد وبید كل واحد منهم حصى يبلغ مئة او اكثر وهم وفيهم واحد يقول سبحوا مئة ثم يسكت  
ويقول سبحان الله سبحان كل واحد يسبح حتى يکمل مئة بالعدد بالحصى - 00:19:53

ثم اذا فرغوا من هذا العدد بدأوا من جديد هلوا لا الله الا الله وراحوا يعدوا المئة كل واحد يعود منها واذا انتهوا قال كبروا مئة راحوا  
يكبرون كل واحد يكبر الله اكبر الله اكبر حتى ينتهيوا - 00:20:17

فوقف على رؤوسهم عبد الله بن مسعود رضي الله عنه وقال ما هذا يا هؤلاء قالوا حصانة نعده للتسبیح قال عدوا سیناتكم فانا ظامن  
لا يضيع من حسناتكم شيء اما ان تكونوا على طريقة اهداً مما كان عليه اصحاب الرسول صلی الله علیه وسلم - 00:20:32  
او انكم افتتحوا باب ضلاله واحدة من الثنتين اما انكم احسن من الصحابة او انكم محدثون في الدين ما لم يأذن به الله اما ان تكونوا  
على طريقة اهداً مما كان عليه اصحاب الرسول صلی الله علیه وسلم - 00:20:53

او انكم افتتحوا باب الان قالوا سبحان الله فهموا ان الاولى لا مجال لهم فيها وانه لا يمكن ان يكون اهدى مما كان عليه اصحاب  
الرسول عليه الصلوة والسلام فبقيت الثانية التي انهم افتتحوا بها باب ضلال - [00:21:09](#)

قالوا سبحان الله يا ابا عبد الرحمن ما اردنا الا الخير يعني قصدتهم طيب اصلنا حاشا قال رضي الله عنه وكم من مرید للخير لم يصبه  
الاسلام يريد الخير اذا كان موافقا لصلاحه يصيب الخير اذا كان عمله مطابقا للسنة - [00:21:26](#)

ولكنه اذا فعل شيئا يظن انه خير ولكنه ليس موافق للسنة فانه مردود عليه. كما جاء في هذا الحديث عن رسول الله عليه الصلوة  
والسلام حيث يقال من احدث في امرنا هذا ما ليس منه فهو رد - [00:21:44](#)

حاصل ان هذا الحديث آمن جوامع كذب الرسول عليه الصلوة والسلام وفيه رد كل ما لم يأتي عن الله وعن رسوله عليه الصلوة  
والسلام مما احدث في هذا الدين وما اضيف الى هذا الدين فانه - [00:22:00](#)

انه يكون مردودا على صاحبه ولا ينفعه عند الله عز وجل نعم قال حدثنا ابو مروان محمد بن عثمان العثماني. هو صدوق اخرج له؟  
نسائي ابن ماجة. نعم. عن ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن - [00:22:19](#)

ابن عوف ووثيقها اخرجها اصحاب الكتب عن ابيه وهو ثقة اخرج اصحاب الكتب بنى القاسم لمحمد القاسم بن محمد بن ابي بكر  
الصديق وهو احد فقهاء المدينة السبعة عصر التابعين - [00:22:36](#)

ومدينة اشتهر فيها في عصر التابعين سبعة من الفقهاء اشتهروا بالفقهاء السبعة او عندما يأتي ذكرهم مجتمعين يعبر عنهم بالفقهاء  
السبعة بدلا من عد اسمائهم ويقال هذه المسألة قال بها الفقهاء السبعة - [00:22:56](#)

هذه المسألة قال بها الفقهاء السبعة مثل مسألة عروض التجارة زكاة عروض التجارة قال بها الائمة الاربعة والفقهاء السبعة الائمة الاربعة  
مالك الشافعي وابو حنيفة ومالك واحمد والفقهاء السبعة الذين آآ القاسم محمد احدهم فاذا كلمتين - [00:23:18](#)

الفقهاء اجتمعوا الائمة الاربعة ويعني عن ذكر احد عشر اسنا بذكر هاتين الكلمتين وهاتين الجملتين والفقهاء السبعة ستة منهم متفق  
على عدهم في الواقع السبعة وهم القاسم بن محمد وسعيد بن وسعيد بن المسيب وعروة بن الزبير وسلمان بن اه بن يسار -  
[00:23:40](#)

وآاه وخارجها بن زيد و نعم وعبيد الله بن عبد الله بن عثمان المشهور هؤلاء ستة متفق على عدهم في الواقع السبعة والسابع فيه  
ثلاث اقوال. قيل ابو بكر ابن عبد الرحمن ابن حارث ابن هشام - [00:24:05](#)

وقيل سامي بن عبدالله بن عمر وقيل ابو اه ابو سلمة ابن عبد الرحمن ابن عوف هؤلاء الثلاثة اختلف في عد آآ كل واحد منهم قيل  
انه السابع واما الستة الاولون فهو متفق على عدهم في الفقهاء السبعة - [00:24:31](#)

وابن القيم رحمه الله ذكر في مقدمة اعلام الموقعين الفقهاء في عصر الصحابة في عصر التابعين ولما جاء عند ذكر المدينة ذكر  
الفقهاء السبعة الفقهاء التابعين للمدينة وعدهم وذكر السابع منهم ابو بكر عبد الرحمن ابن هشام وذكر بيته من الشعر -  
[00:24:54](#)

يشتمل البيت الثاني على ذكرهم جميعا والبيتان هما قول الشاعر اذا قيل من في العلم سبعة ابحر روایتهم ليست عن العلم  
خارجة وقل هم عبيد الله عروة قاسم سعيد ابو بكر سليمان خارجا - [00:25:19](#)

البيت الثاني يشمل اسماء هؤلاء الفقهاء السبعة الذين هم الفقهاء في عصر التابعين وهؤلاء الفقهاء السبعة كل منهم خرج الى اصحاب  
الكتب الستة كل منهم من رجال كتب الستة كلهم تابعون - [00:25:38](#)

ومن فقهاء المدينة وكلهم قد اخرج له اصحاب الكتب الشركية او عن عائشة او المؤمنين رضي الله عنها وارضاها وهي الصديقة بنت  
الصديق وهي احد السبعة احد اشخاص سبعة عرقوا بكثرة الحديث عن النبي عليه الصلوة والسلام - [00:25:55](#)

زيادة احاديثهم في الكتب الستة على اكثر من الف حديث مع تفاوتهم منهم من يكون مكترا جدا ومنهم من يكون دون ذلك ولكنهم  
كلهم زادت احاديثهم على الالاف هؤلاء السبعة - [00:26:20](#)

لي هم اه آآ ابو هريرة وابن عمر وابن عباس وجابر وانس وابو سعيد وعائشة ستة رجال وامرأة واحدة وقد جمعهم السيوطي في

الالفية بقوله والمكترون في رواية الاتر ابو هريرة يليه ابن عمر وانس والبحر كالخدرى وجابر - 00:26:38  
النبي نعم قال حدثنا محمد بن رمح بن المهاجر المصري قال اخبرنا الليث ابن سعد عن ابن شهاب عن عروة ابن الزبير ان عبد الله ابن

الزبير رضي الله عنها حدثه - 00:27:01

ان رجلا من الانصار خاصم الزبير رضي الله عنه عند رسول الله صلى الله عليه وسلم في سراج الحرفة التي يسكنون بها النخل فقال  
الانصاري سرح الماء يمر فابى عليه - 00:27:19

فاختصما عند رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسق يا زبير ثم ارسل الماء الى جارك  
فغضب الانصاري فقال يا رسول الله ان كان ابن عمتك - 00:27:37

فتلون وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال يا زبير اسقي ثم احبس الماء حتى يرجع الى الجدر قال الزبير والله اني  
لا الحسب هذه الاية نزلت في ذلك - 00:27:58

فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في انفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليمها ثم ذكر ابن ماجة رحمه  
الله حديث عبد الله بن الزبير - 00:28:17

رضي الله تعالى عنه ان الزبير ان والده الزبير رضي الله عنه وواحد من الانصار اختصم شراج الحرفة يعني هو الماء الذي ينزل من  
الحرفة وكان الزبير يعني مزرعته اعلى - 00:28:39

من مزرعة الانصاري يعني يأتي ثم الى ارض الزبير ثم ينزل منها الى ارض الانصار اختصنا الى الرسول عليه الصلة والسلام لانه طلب  
انه يرسل له الماء ما يخليه يبقى عنده - 00:29:02

يعني يتتركه ينزل اليه لا يحجزه ويحبسه عنه بل اراد انه يتتركه ينزل الى مزرعته التي هي انزل من مزرعة الزبير فالرسول صلى  
الله عليه وسلم قال له اسقي - 00:29:23

ثم ارسل الى جارك يعني لانه هو الاعلى فهو الاولى بالاستفادة من الماء ثم يتتركه الى ينزل الى جاره فالرجل قال ان كان ابن عمتك؟  
يعني ابن الزبير ابن عممة الرسول صلى الله عليه وسلم لانه ابن صبية - 00:29:43

عبد المطلب ابن عممة الرسول عليه الصلة فتلون وجه الرسول صلى الله عليه وسلم وتغير ثم قال قشطة يا جبير واتركه حتى يصل  
الى الجدر ثم ارسل الى جارك والمعنى انه في اول الامر امره ان يتغاضى عن بعض حقه - 00:30:05

والا يستوفي حقه كله اللي هو الزبير يعني لانه اعلى من اه الذي اه دونه فاراد منه ان يتغاضى عن بعض حقه وان يستفيد بعض الشيء  
ثم يتتركه ينزل الى جاره حتى يستفيد - 00:30:24

ثم ان الرسول عليه السلام امره في اول الامر انها يتغاضى عن بعض حقه وان يستفيد من الماء - 00:30:45

ثم يتترك الماء لجاره ولما قال الرجل ما قال الرسول صلى الله عليه وسلم امر الزبير بان يستوفي حقه الذي يستحقه ثم بعد ذلك الحق  
لجاره لكن من من ناحية التسامح - 00:31:01

والتعاون وكون الانسان آيا يتغاضى ويتسامح ويترك بعض حقه له ذلك اذا اراد وهذا هو الذي ارشد اليه الرسول صلى الله عليه وسلم  
اولا من اجل ان يستفيد هذا وهذا - 00:31:20

لكن بعد ذلك لما قال الانصاري ما قال قال النبي اسقي يا جبير حتى واحد في السماء حتى يصل الى الجدر يعني الى الجذر مقصود  
به الاحواض التي تكون حدود للحواض يعني - 00:31:36

بحيث يمتلىء الحوض ويصل الى نهايته تكون الارض اخذت حقها كاما من الماء ثم ذلك يتترك الماء لانه اخذ كامل حقه وقبل ذلك  
يعني معناه انه لا يستوفي الى ان تمتلىء الاحواض - 00:31:55

وانما يكون اقل من ذلك حتى يستفيد اه يستفيد جاره وهذا الحديث يدل على ان الاعلى وانما كان اعلى اذا كان يعني آاه فانه احق  
بالشرب من غيره لان الماء يمر به - 00:32:14

فلا يمر به ثم يتتجاوز دون ان يستفيد وانما يستفيد الاعلى ثم يستفيد الذي انزل رسول صلى الله عليه وسلم حكم بهذا فيما يتعلق باخذ بعض الحق اولا ثم باخذ الحق كاما وان صاحب - 00:32:40

المزرعة الاعلى او البستان الاعلى هو الاحق بالماء من غيره. اذا اخذ حقه فانه يتركه ويرسله لغيره حتى يعني يستفيد منه وفراج الحرة المقصود به الماء الذي ينزل منها لان الحرة مكان مرتفع والماء يأتي نازلا الذي يقع عليها يأتي وينزل مع هذا المنخفض - 00:33:01

الذى يصب معه الماء واول ما يلاقيه اه ارض الزبير يعني بعد ما ينحدر ويخرج من الحرة ثم بعد ذلك ينزل الى جاري الزبير عبد الحميد عن عبدالله بن الزبير ان رجلا من الانصار خاصم الزبير عند رسول الله صلى الله عليه وسلم في سراج الحرة - 00:33:27 التي يسوقون بها النخل فقال الانصاري سرح الماء يمر فابى عليه فاختصما عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم استي يا زبير ثم ارسل - 00:33:54

الى جارك فغضب الانصاري فقال يا رسول الله ان كان ابن عمتك فتلون وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال يا زبير اسقي ثم احبس الماء حتى يرجع الى - 00:34:12

قال فقال الزبير والله اني لاحسب هذه الاية نزلت في ذلك فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في انفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما. وهذا وهذا الرجل الذي قال هذه المقالة قيل انه اما ان يكون منافقا - 00:34:29 قال وهو يعني من الانصار يعني الذين هو معلوم ان الانصار يعني فيهم منافقون يعني الذين كانوا في المدينة انصارهم اللي كانوا في المدينة ولكن الانصار الذين هم صحابة الرسول والذين هم موصوفون بالصحبة والذين جاءت فضائلهم لا يقال ان ان منهم المنافقين - 00:34:52

لكن النفاق كان موجودا في المدينة لان الدين ظهر فيها وما كان آباء مبطنا مظهرا للكفر اضطر الى ان يبطنه اثار الى ان يبنته لظهور الاسلام وغلبته ولهذا المهاجرون ما فيهم نفاق - 00:35:15

المهاجرون ليسوا مني لانهم جاؤوا يريدون نصرة الرسول صلى الله عليه وسلم لكن المدينة التي فيها الانصار منهم من آباء ايمانه قوي وآباء قام بنصرة الرسول صلى الله عليه وسلم - 00:35:38

ومنهم من آباء اه صار منافقا ظهر الاسلام وقوي فاراد ان يعيش بين مسلمين وان يعيش في بلده وان يبطن الكفر ويظهر الايمان وان يبطل الكفر وينفي الايمان واما ان يكون منافقا وعلى هذا يكون ربك لا يؤمنون على اصله وانه ليس عنده الايمان حتى يكون عنده آباء الاستسلام والانقياد لما جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم. واما ان يكون مما من الانصار او من الذين ليسوا منافقين ولكن عنده آباء يعني آباء عنده غلطة وعنه جفوة وعنه آباء سوء يعني في القول فتلفظ بهذه الكلمة التي فيها قوله ان كان ابن عمتك يعني انك قلت هذا لانه كان ابن عمتك يعني لقرباته منك وعلى هذا فيكون قوله فلو ربك لا يؤمنون يعني الايمان الكامل يعني حيث لم يكن منافقا ولم يكن كافرا يعني يكون المقصود بذلك نفي الايمان الكامل - 00:36:47

انا في الايمان الكامل يعني كمال الايمان. يعني الواجب. نعم قال حدثنا محمد بن رمح بن المهاجر المصري وهو ثقة اخرجه مسلم وابن ماجة عن الليث ابن سعد وهو المصري ايضا فقه اخرجه اصحابه عن ابن شهاب محمد ابن ابن مسلم ابن عبيد الله من شهاب الزهري - 00:37:05

اصحاب الكتب من عروة ابن الزبير؟ عروة ابن الزبير ابن العوام ثقة فقيه احد فقهاء المدينة السبعة اخرج حديثه واصحابه كثير من الشتاة بن عبدالله بن الزبير. عبدالله بن الزبير رضي الله تعالى عنه. اه احد العباد له الاربعة من اصحاب الرسول. عليه الصلاة والسلام - 00:37:32

وهم عبد الله بن الزبير وعبد الله بن عباس وعبد الله بن عمر وعبد الله بن هؤلاء الاربعة يقال لهم العبادلة الاربعة من اصحاب الرسول عليه الصلاة والسلام وحديث عبد الله بن الزبير اخرجه اصحاب الكتب الستة - 00:37:50

قال حدثنا محمد ابن يحيى النيسابوري قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا معاذ عن الزهري عن سالم عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وعلى الله وسلم قال - 00:38:07

لا تمنعوا اماء الله ان يصلين في المسجد فقال ابن له انا لنمنعهن قال فغضب غضبا شديدا وقال احدثك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وتقول انا لنمنعهن ثم اورد - 00:38:25

الامام ماجة رحمه الله هذا الحديث عن عبدالله بن عمر رضي الله تعالى عنه وانه حدث بحديث رسول الله عليه الصلاة والسلام قال لا تمنعوا ايمان الله مساجد الله لا تمنعوا اي مع الله مسجد الى الله - 00:38:51

لا يمنعوا نسائهم هادي تاني للمساجد اذا اردنا ذلك ولكن بيتهن خير لهن كما جاء في ذلك الحديث عن رسول الله عليه الصلاة والسلام صلاة المرأة في بيتها افضل من صلاتها في المسجد - 00:39:05

جاءت بذلك سنة عن رسول الله عليه الصلاة والسلام كما ان الرجل صلاته في بيته افضل من صلاته في المسجد بالنسبة للنافلة واما المرأة فصلاتها في بيتها مطلقا فرضا ونفلا - 00:39:23

اولى من صلاتها وافضل من صلاتها في المسجد ولكنها اذا رغبت ان تأتي الى المسجد فلا تمنع كما جاء في هذا الحديث لا تمنعوا اماء الله فمسجد الله لا تمنعوا اماء الله مساجد الله - 00:39:38

لان المساجد يمكن ان تحصل فيها خيرا تستفيد فيها علما وقد تسمع اه موعظة تذكيرا وتعلينا وتوجيها قد تستفيد لكن خروجها والاذن لها فيما اذا لم يكن هناك فتننة وفيما اذا ابتدعت - 00:39:57

عنان تستعمل الشيء الذي اه يدفنه ويدهن بها من الرائحة الطيبة او الملابس الجميلة تزيين وما الى ذلك مما يكون فيه الفتنة فالاصل كما جاء في هذا الحديث هو الجواز - 00:40:18

وانها لا تمنع. يجوز للمرأة وليهما يأخذن لها لكن حيث يترب على ذلك مضره وحيث لا يترب على ذلك فتننة وحاجة ايضا لا يترب على ذلك اخلاق في بيتها وفي اولادها وفي من تحت ولايتها في البيت - 00:40:38

فاما طلبة ولم يكن هناك مانع يمنع وآلم تكن اه متصفه بصفات اه اه تجلب الشر اليها او تجلب الشر الى غيرها فان وليهما لا يمنعها لا تمنع ايمان الله فساد الله - 00:40:58

ما حدا شاهد من ايراد الحديث في تعليق حديث الرسول والرد على من عارضه ان ابنا لعبد الله ابن عمر قال لنمنعهن فغضب عليه وقال اقول لك كلام الرسول صلى الله عليه وسلم وتقول - 00:41:23

فزجره وهجره واغلب عليه بالقول وهذا هو المطابق او الهواء والتغليظ على من عارضه والتحفيظ على من عارضه لان هذا عارض هذا الحديث يعني الغيرة على النساء وانها قد يترب عليهم بذلك مضره ولكن اذا جاءت سنة الرسول صلى الله عليه وسلم فانه يجب العمل فانه - 00:41:38

اين العمل بها عند الحاجة الى ذلك؟ بمعنى انهما اذا طلبت اما اذا ما طلبت ما يقول لها اذهبي وانما اذا طلبت من ذلك فانها آتا تمك من ذلك ولا يحال بينها وبين ذلك الا اذا وجد امرا يقبل المنع - 00:42:10

ولهذا اغلظ عليه القول اغلظ عليه القول لانه عارض وذلك بما قاله انا لنمنعهن انا اقول لك ان الرسول صلى الله عليه وسلم قال كذا وتقول نمنعهن فاغلب عليه القول وانكر عليه وهذا فيه دليل على انكار من يخالف الانكار على من يخالف السنة - 00:42:29

والاغلاظ عليه في القول وان هذا هو الذي جاء عن الصحابة الكرام رضي الله تعالى عنهم وارضاه لا تمنعوا امام الله مساجد الله امنعوا اماء الله ان يصلين في المسجد - 00:42:54

فقال ابن له انا لنمنعهن. قال فغضب غضبا شديدا وقال احدثك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم تقول انا لنمنعهن لا تمنعوا اماء الله ان يصلين في المسجد يعني اذا طلبنا ذلك - 00:43:11

وفي بعض الروايات مساجد الله والحديث يعني جاء في الصحيحين وفي غيرهما وفيه الجواز وليس للنذر يعني لا يندب للمرأة انها تذهب للمسجد لانه يندب لها تصلي في بيتها كما جاءت في ذلك السنة عن رسول الله وهدي المستحب في حقها وهدي الافضل في

حقها لكن اذا رغبت - 00:43:28

ولا يمنع يجوز خروجها ولا يندر خروجها وانما يجوز ويجوز وصلته في بيتها افضل اه قال حدثنا محمد ابن يحيى النيسابوري هو جهري وهو ثقة اخرجه البخاري واصحاب السنة. عن عبد الرزاق ابن همام الصناعي اليماني - 00:43:52  
اصحاب الكتب من معمراً؟ معمراً هو ابن راشد الازدي البصري ثم اليماني هو ثقة اخرج بها اصحاب الكتب عن الزهري عن سالم سالم ابن عبد الله ابن عمر ابن الخطاب وهو آآ احد الفقهاء المدينة السبعة على احد القوالي الثالثة في السابع منهم - 00:44:14

وحدث اخرجه اصحاب الكتب الشتاء عن عبدالله بن عمر رضي الله تعالى عنهم وهو احد العبادلة الرابعة واحد السبعة من الصحابة المكثرين من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:44:34

قال حدثنا احمد بن ثابت الجحدري وابو عمرو حفص بن عمر قال نعم افسد العقل بن عمرو قال حدثنا احمد بن ثابت الجحدري وابو عمرو حفص بن عمرو قال حدثنا عبدالوهاب الثقفي - 00:44:49

قال حدثنا ايوب عن سعيد بن جبير عن عبدالله بن مغفل رضي الله عنه انه كان جالسا الى جنبه ابن اخ له فخذف فنهاه وقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عنها - 00:45:13

وقال انها لا تصيد صيدا ولا تنكأ عدوا وانها تكسر السن وتتفقا العين قال فعاد ابن اخيه يقذف فقال احدثك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عنها ثم - 00:45:33

تقذف لا اكلمك ابدا ثم اورد حديث عبد الله الموفي رضي الله عنه ومن جنس حديث عبد الله ابن عمر المتقدم لانه رأى ابن اخ له يقذف والخذف هو كونه يرمي بحصاة بين اصبعين من اصابعه - 00:45:52

اما بين الابهام والسبابة او الابهام الوسطى بحيث يعني آآ يرمي بها يقذفها فتنطلق وتصيب ما تصيب ولكنها لا يحصل بها المقصود من الصيد كونه يصاد بها - 00:46:15

ولكنها يحصل منها ظرر دون ان يحصل منها فائدة محققة وحصل خلف والخلف يكون بالحصى وهو حصى صغير هو الذي يكون مقدار على مقدار رمي الجمار عصى الجمار انها مثل حصى الخيط - 00:46:42

لانها يعني اكبر الحمص دون البندق ان يرمي بها بين الاصابع فكان يحذف فنهاه وبعد ذلك رأه يفعل مرة اخرى فاغلظ عليه بالقول لانه اولا بين له الحكم وعذرها لانه ما عنده معرفة بالحق - 00:47:02

لكنه لما علمه ثم بعد ذلك اقدم على هذا الفعل وقد علم اغلظ عليه وانكر عليه وقال انه لا يكلمه وهذا يعني فيه آآ الاغلاق يعني تغليظ على من عارض حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الذي ترجم له المصنف - 00:47:26

لان فيه تغليظ عليه وكونه في الاول لم يكن عنده علم بين له وارشد ولكنه لما فعل بعد ان علم انكر عليه هذا يقول الشاعر اذا كنت لا تدري فتلك مصيبة - 00:47:50

وان كنت تدري فال المصيبة اعظم لان من يعصي الله على بصيرة اعظم من يعصيه وهو جاهل الذي يعصي الله على علم وعلى معرفة بالحق والهدى فانه يكون اعظم وزرا واعظم اثما - 00:48:08

من اه من عصى وهو جاهل لا يستوي من هو عالم ومن هو جاهل من عمل العمل وهو جاهل به اغلظ منه اشد واعظم اثما وذرا من يعمل العمل هو عالم به - 00:48:27

ولهذا العالم الذي لم يعلم بعلمه هو احد شعر بهم النار يوم القيمة كما جاء في ذلك الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم اول من والرسول صلى الله عليه وسلم يقول القرآن حجة لك او عليك - 00:48:47

طبعا حجة لك او عليك حجة لك اذا قمت بما يجب عليك نحوه وامتثلت اوامرها الشنتين واهية ويكون حجة عليك اذا كنت بخلاف ذلك اذا كنت بخلاف ذلك حاصل ان هذا الحديث من حديث عبدالله بن عمر - 00:49:03

رضي الله تعالى عنهمما فيه اه بيان السنن وان من عارضها يغلظ عليه في القول وكذلك يؤدب بالحجر الحوثي ينفع الحجر لا سيما اذا كان هجر من القريب فالاب والعم الشيخ - 00:49:20

ومن له تأثير على من يهجره نعم قال حدثنا احمد بن ثابت الجحدري هو صدوق هجره ابن ماجة. نعم وابو عمرو حفص بن عمرو هو ايقاف اليوم ابو داود فضائل الانصار وابن ماجة. نعم - [00:49:42](#)

عن عبد الوهاب الثقفي وعبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي ثقة اصحاب الكتب عن ابي ايوب؟ ابي تيم صفيانى ثقة اخر اصحاب الكتب عن سعيد بن جبير ووثيقة اخرجها اصحاب الكتب. عن عبد الله ابن مغفل. عبد الله ابن مغفل رضي الله عنه اخرج له اصحاب الكتب - [00:50:03](#)

قال حدثنا هشام ابن عمار قال حدثنا يحيى ابن حمزة قال حدثني برد ابن سنان عن اسحاق ابن قبيصه عن ابي رضي الله عنه ان عبادة ابن الصامت الانصاري رضي الله عنه النقيب صاحب رسول الله - [00:50:25](#)

صلى الله عليه وسلم غزا مع معاوية رضي الله عنه ارض الروم فنظر الى الناس وهم يتباينون كسرى الذهب بالدنانير وكسر الفضة بالدرارهم وقال يا ايها الناس انكم تأكلون الربا - [00:50:45](#)

سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تبتاعوا الذهب بالذهب الا مثلا بمثل لا زيادة بينهما ولا نظرة فقال له معاوية يا ابا الوليد لا ارى الربا في هذا الا ما كان من نظرة. فقال عبادة احدثكم - [00:51:05](#)

عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وتحديثي عن رأيك لان اخرجني الله لا اساكنك بارض لك على فيها امرة فلما قفل لحق لحق بالمدينة فقال له عمر بن الخطاب رضي الله عنه ما اقدمك يا ابا الوليد - [00:51:27](#)

فقص عليه القصة وما قال من مساكته فقال ارجع يا ابا الوليد الى ارضك فقبح الله ارضا لست فيها وامثالك وكتب الى معاوية لا امرة لك عليه. واحمل الناس على ما قال فانه هو الامر. انه - [00:51:48](#)

انه هو الامر فانه هو الامر الا انه هو الامر يعني الذي عليه هو الامر يعني هو الحق اه اي نعم هذا الحديث عن عبد الله ابن مسعود رضي الله تعالى عنه - [00:52:11](#)

انا لله عن عبادة ابن الصعب عن عبادة ابن الصامت رضي الله عنه انه كان مع معاوية رضي الله عنه في غزو الروم ورأهم يتباينون الكسر الذهب والفضة بالذهب والفضة - [00:52:29](#)

يعني آكسرة من الفضة بدرارهم من الفضة وكسرة من الذهب او قطعة من الذهب بدنانير من الذهب فانكر يعني هذا العمل وبين ان الرسول صلى الله عليه وسلم نهى - [00:52:46](#)

عن بيع الذهب بالذهب والورق الا مثلا بمثل ويعني يدا بيد يعني مثلا بمثل ولد يعني لا لتفاضل ولا نسيئة لا لتفاضل ولا نسي اذا كان الجنس واحدا - [00:53:10](#)

اذا كان الجنس واحدا فانه لا لتفاضل ولا نسيان سواء كان يعني بعضه آآ قطعا وبعضه آآ دنانير او بعضه آآ او بعضه كسر اذا كان الجنس واحدا لابد من الاتفاق للوزن - [00:53:25](#)

لابد من الاتفاق في الوزن وان يكون الوزن متحدا لقوله مثلا بمثل وكذلك ايضا لابد ان يكون يدا بيد يعني ما فيه مهلة بمعنى ان واحد يأخذ اليوم آآ قطعة من الذهب ومن بكرة يأتي له بدنانير - [00:53:46](#)

التي فيها القيمة وانما لابد من هذا فاما اذا اتحدى الجنس فلا بد من امرين التماطل والتقارب اذا اختلف الجنس بان يكون ذهب معه فضة فانه لا بد من التقارب - [00:54:07](#)

ولكن التفاضل لا بأس به لا بأس به بان يكون الذهب الفضة ظعف الذهب في الوزن او اضعافه ما دام الجنس اختلف فانه لا بأس بالتفاضل اما اذا كان الجنس واحدا فلا بد من امرين من التقطاع من التماطل والتقارب - [00:54:24](#)

فلما و قال انكم تأكلون الربا هذا ربا يعني عملكم هذا ربا فمعاوية رضي الله عنه قال انه اذا كان نظر يعني معناها انها اذا كان نظرة هذا هو الذي فيه الربا. الذي الذي هو النسيئة - [00:54:49](#)

وهو الذي جاء فيه لا ربا الا في النسيئة ايش المقصود من ذلك ان انه لا ربا الا في النسيئة ان الربا الفضل حلال لان الاحاديث كثيرة في تحريم ربا الفضل - [00:55:07](#)

ولكن بيان غلظ وشدة اه ربا النسيئة وانه امره عظيم فليس المقصود بذلك الحصر يعني بمعنى ان الربا لا يكون الا في النسيئة وادا كان ويخرج منه الفضل وانما لبيان غلظ الربا في النسيئة - 00:55:21

وهذا يسمونه قصر اضافي وليس قصرا حقيقيا قصر اضافي يعني وليس قصرا حقيقيا بمعنى ان الربا لا يكون الا فيه ويكون مقصورا عليه بل هو ليس مقصورا عليه بل يكون فيه ويكون في آآ - 00:55:42

اه في الفضل ايضا انت فاضل بعد ذلك يعني غضب عبادي بن الصامت وقال لان عدت او لئن ايش عن الله قال لئن اخرجنني الله لا اساكنك بارض لك علي فيها لان اخرجنني الله يعني من من هذا من هذا السفرة او هذا الغزوة اللي كانوا فيها - 00:55:58  
لا يساكه في ارض له فيها امرة يعني في المكان الذي هو فيه امير هو الشام وانما يذهب الى المدينة وذهب الى المدينة آآ اه وفيها امير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه وارضاه الحديث - 00:56:24

عن عبادة بن الصامت الانصاري النقيب صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم انه غزا مع معاوية ارض الروم فنظر الى الناس وهم يتبايعون كسرى الذهب بالدنانير وكسر الفضة بالدرارهم - 00:56:42

الدنانير هي من الفوق من الذهب لانها العملة التي تلقى من الذهب يقال لها دنانير والعملة يتخذ من الفضة يقال لها درارهم نعم كسر الفضة الذهبية بالدنانير وكسر الفضة بالدرارهم يعني معناه جنس واحد - 00:56:59

نعم فقال يا ايها الناس انكم تأكلون الربا يعني لانه كانوا يتفاضلون فيه ايه يعني كونهم يبيعونه ببيعونه بالتفاضل يعني في تفاظلي لانه يعني ما كان وزن لانها كسرة مع درارهم - 00:57:16

معلومات ان الكسرة غير معروفة الدينار معروفة الوزنة ولكن الكسوة غير معروفة الوجه والجهل يعني الجهل بالتماثل كالعلم بالتفاضل بالتفاضل يعني معناها انه ما دام انه ليس محقق ان هذه وزن هذه معنى ذلك ان فيه آآ عدم التساوي مثل كومة مع كومة او - 00:57:38

كون من من البر مع كوم ان البر لا يجوز لانه غير معروف مقداره لان قد يكون احد الاكواخ اكبر واعظم بعض يعني اذا كون من البر مع كوم من البر زبرة - 00:58:07

من البر والزبرة ما يجوز بيع هذه بهذه حتى يعرف الوزن لابد من التماثل فكذلك هنا اذا كان مثلا قطعة من من الذهب يعني او يعني اناه من الذهب يعني بيع بدنانير - 00:58:20

معنى ما في تساوي ان التساوي يكون بالوجه حيث يعرف وزن هذا يا ايها الناس انكم تأكلون الربا سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تبتاعوا الذهب لا مثلا بمثل - 00:58:36

لا زيادة ادها بالذهب هذى مطلقة يعني اي شيء من الذهب يعني سواء كان على يعني حلي او قطع او اوانى او غير ذلك يعني لا تبيع الذهب بالذهب مطلقة يعني من اي اه على اي هيئة كانت - 00:58:53

وعلى يسر بركان الا وزنا الا مثل يعني بالوجه لا لا زيادة بينهما ولا نظرة فقال له معاوية يا ابا الوليد لا ارى الربا في هذا الا ما كان من نظرة - 00:59:14

فقال يعني معاوية رضي الله عنه يقول انه يعني معناه ان الربا في النظرة اذا كان يعني تباع او ذهب بذهب اه متفاضل وتقابض ما في بأس ولكن اذا كان نظرة بمعنى انه باعه كسرة من الذهب - 00:59:31

بعد من الدنانير والدنانير المعجلة او احد الدرارهم والدنانير والقطعة مؤجلة هذا هو الناظرة بعد التأجيل النسيئة ومعاوية رضي الله عنه كان يعني ولعله ما بلغه ما بلغه الحديث في ذلك. نعم - 00:59:49

وقال عبادة احدثك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وتحدى عن رأيك لئن اخرجنني الله لا اساكنك بارض لك علي فيها امرة فلما قفل لحق بالمدينة فقال له عمر بن الخطاب ما اقدمك يا ابا الوليد؟ فقص عليه القصة - 01:00:11

وما قال من مساكته فقال ارجع يا ابا الوليد الى ارضك فقبح الله ارضا لست فيها وامثالك. يعني دم للارض التي يكون فيها يعني لا يكون فيها الخيار الذين يأمرؤن بالمعروف وينهون عن المنكر ويبصرون الناس بالدين فانها تكون مذمومة - 01:00:34

وانما يعني التي يقول فيها من يدل على الخير ويأمر بالمعروف وينهى عن المنكر هذه البلاد المحمودة. نعم وكتب الى معاوية لا امرة لك عليه واحمل الناس على ما قال فانه هو الامر. نعم. يعني يحمل الناس على ما قال - [01:00:55](#)

يعني من كونه الذهب بالذهب يعني لا بياع الا متماثلا فانه الامر يعني هو الدين وهو الحق الذي عليه امر الرسول صلى الله عليه وسلم كما جاء في الحديث الاول من احدث امرنا - [01:01:15](#)

يعني ديننا هذا هو الامر اي الذي يتلزم به والدين الذي آآيشار اليه ويتمسك به هو كون الذهب بالذهب بياع مثلا بمثل ويدا بيديك يعني هذا الذي قال لك - [01:01:30](#)

احمل الناس عليه فهو الامر اي هو الامر الذي امر به الرسول صلى الله عليه وسلم او العق والهدى الذي كان عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم. نعم قال حدثنا هشام ابن عمار - [01:01:50](#)

صدق اخرج له البخاري واصحاب السنن. نعم. عن يحيى بن حمزة. فقه اخرج اصحاب الكتب عن برد ابن سنان. هو الصدوق للبخاري في الادب واصحاب السنن. نعم. عن اسحاق بن قبيصة. وهو؟ صدوق. ابن ماجة. هم. عن ابيه. نعم. وهو له رؤية - [01:02:05](#)

اصحاب الكتب عن عبادة ابن الصامت. عبادة ابن الصامت رضي الله عنه اخرجناه اصحاب كتبه ستة. والحديث قيل ان قبيصة لم يلقى يعني عبادة ابن الصامت فيكون فيه انقطاع لكن الحديث ثابت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - [01:02:25](#)

والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين جزاكم الله خيرا وبارك الله فيكم رحمة الله الصواب ووفقاكم للحق نفعنا الله بما سمعنا وغفر الله لنا ولكلم. وللمسلمين اجمعين. امين - [01:02:44](#)

البول السائل احسن الله اليكم بعض الناس اذا قلت لهم ان هذا الامر خلاف السنة قالوا نحن نفعله. اذا قبله الله فيها ونعمه وان لم يتقبل فلن نخسر شيئا. لا سنخسر شيئا - [01:03:09](#)

شيئا لانه فعل امرك امرا منكرا الرسول كل بدعة ضلاله كل ضلاله في النار فكيف يقال انه لم يخسر شيئا ما قصر واضر نفسه والحق الضرر بنفسه والانسان عليه ان يبحث عن يفعلها - [01:03:28](#)

لا ان يشغل نفسه بشيء ليس له اساس ثم يقول ان قبل فانا مستفيد وان لم اقبل ما خسرت لا انت خسران لان لان الرسول يقول كل البدعة ضلاله وكل ضلاله في النار - [01:03:49](#)

يعني معناها انها مردود عليه يعني لا يعني لا يستفيد منه شيئا. لكنه يعني من ناحية اللائم يعني لا شك ان فيه اثم. لان الرسول يقول في البدعة ضلاله في الولاستة في النقص - [01:04:06](#)

يقول السائل هل البدعة تقتصر على العبادة الممحضة فقط مثلا وسائل الدعوة الاناشيد والمسرحيات وسائل الدعوة متفاوتة يعني هذه ما يقال انها بدعة يقال اما انها مباحة او محرمة - [01:04:25](#)

يعني الاناشيد المسلمات يعني الاشياء المنكرة التي تكون لاذعة في الاعذارات وتكون في يعني في المرئيات وما الى ذلك اه ما كان يعني سائغا ويعني آآفانه يجوز استعماله وما كان محظيا لا يجوز استعماله - [01:04:45](#)

فوسائل الدعوة يعني مثل الاذعنة ومثل الصحافة يعني هذه وسائل لا شك انها اذا استعملت في الدعوة الى الله عز وجل فهي من اعظم ما يكون من النفع كذلك مكبرات الصوت - [01:05:17](#)

كل هذه ينتفع بها لكن اذا اوتى مثلا بتمثيليات اوتي بمسلسلاته او اوتى يعني امورا بهذه لا تجوز لانها في في حد ذاتها يعني مشتبه على منكر الاخير هل فيه دلالة على انه يجوز ان يكون في الرعية - [01:05:30](#)

من ليس في امرة الامير اه معلوم ان السمع والطاعة اذا سمع طاعة مطلوب يعني من من الجميع لكن الكلام على فيما يتعلق بكونها آآيعني آآقال ذلك من اجل شيء فيه مخالفة للسنة. ومعاييره رضي الله عنه وانما رأى ان الامر يتعلق نوع من انواع الربا - [01:05:53](#)

لو ان هذا ليس من الربا عمر رضي الله عنه بين ان هذا الذي قاله هو الحق لكن لا يعني ذلك انه لا يمتثل يعني اوامرها ولكنه يعني كونه يكون له يعني تأثير عليه - [01:06:27](#)

او يعني يلزمها بشيء يعني ليس عليه دليل او لم يكن ثابتا عنده لا عبرة له عليه لا يسمع له ولا يطيع بل كل من كان في

اـهـ فيـ بـلـدـ وـالـامـيرـ اـذـ اـمـرـ هـوـ لـيـسـ بـمـعـصـيـةـ فـانـ عـلـىـ الجـمـيـعـ اـنـ يـسـمـعـوـاـ.ـ وـالـرـسـوـلـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ يـقـولـ مـنـ وـمـنـ يـطـعـ الـامـيرـ  
فـقـدـ اـطـاعـنـيـ مـنـ يـعـصـيـ الـامـيرـ فـقـدـ عـصـانـيـ - 01:07:01 -  
جـزاـكـمـ اللـهـ خـيـرـاـ سـبـحـانـكـ اللـهـمـ وـبـحـمـدـكـ اـشـهـدـ اـنـ لـاـ اللـهـ اـلـاـ اـنـتـ اـسـتـغـفـرـكـ وـاتـوـبـ اـلـيـكـ - 01:07:14 -